

## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : " اعمال المرحلة الثالثة لرصف طرق مركز ومدينة القوصية بمحافظة اسيوط  
(المنطقة السابعة - اسيوط) " .

رقم العقد: ٩٢٨ / ٢٠٢٢ / ٠

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ٧ / ١٢ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول )

و " المكتب الهندسي للمقاولات العمومية " .

ويمثلها السيد / حسين سيد احمد محمد

وينوب عنه في التوقيع السيد / خالد محمد عبدالسميع مهران / بموجب توكيل رسمي عام رقم

٥٦٥٣ / ب / ٢٠٢٢

بطاقة رقم قومي / ٢٨٧٣٠٤٥٢٥٨٢٠٨٩٢

بطاقة ضريبية / ٦٣٦-٦٦٠-٦٣٥

مأمورية ضرائب / اسيوط

سجل تجاري رقم ( ٥٩٦٩٢ ) مكتب سجل تجاري اسيوط .

ومقرها / ش الثلاجة - بالمحطة - اسيوط .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني )

خالد محمد عبد الله مهران  
خالد محمد عبد الله مهران



### التمهيد

بناءً على البروتوكول الموقع بين وزارة النقل ممثلة في الهيئة العامة للطرق والكباري ووزارة التنمية المحلية بشأن رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظات علي مستوى الجمهورية وبناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل علي إسناد أعمال رفع كفاءة الطرق التابعة لمحافظات إلي الشركات بالأمر المباشر .

ومنها الموافقة علي إسناد تنفيذ اعمال المرحلة الثالثة لرصف طرق مركز ومدينة القوصية بمحافظة اسيوط (المنطقة السابعة - اسيوط ) بالأمر المباشر إلي المكتب الهندسي للمقاولات العمومية بتكلفة تقديرية ٢٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط عشرون مليون جنيهاً لا غير) علي أن تتم المحاسبة إسترشادا بالقائمة الموحدة للطرق

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ١٩٦٨٠٨٠٤ جنية (فقط وقدره تسعة عشرة مليونا ستمائة وثمانون الفا وثمانمائة واربعة جنيهها لا غير) ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومحضر المفاوضة وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتاما ومكملا له .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " اعمال المرحلة الثالثة لرصف طرق مركز ومدينة القوصية بمحافظة اسيوط (المنطقة السابعة - اسيوط ) " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٩٦٨٠٨٠٤ جنية (فقط وقدره تسعة عشرة مليونا ستمائة وثمانون الفا وثمانمائة واربعة جنيهها لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " المكتب الهندسي للمقاولات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال ( ٦ ) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

*صالح عليه*  
مع



#### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 00093LLG401158 بـمبلغ ٩٨٤٠٤٥ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وثلاثون ألف ومائتين جنيهًا لا غير) صادر من بنك قطر الوطني الأهلي صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٦ وساري حتى ٢٠٢٣/١١/٤ . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثالثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً لما ورد بكراسته الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني تديًّا أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .



#### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني .

#### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترابة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

#### البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمييه المصروفات الإدارية الازمة .

#### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصریحات والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أي ضرر أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

#### البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

#### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .



### البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمیله المصارييف الإدارية الالزامـة .

### البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبـات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافـة أثـارها القانونـية ، وفي حال تغيير أحد الطرفـين لعنوانـه يتعـين عليه إخطـار الطرفـ الآخر بالعنوانـ الجديد بخطـاب مسـجل بعلمـ الوصول ، وإلا اعتبرـت مرـاسـلـته على العنـوانـ المـبيـنـ بهـذا العـقدـ صـحيـحةـ وـمنـتجـةـ لـكافـةـ أـثـارـهاـ القـانـونـيـةـ .

### البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازعـلـ للـغيرـ عنـ الأـعـمالـ محلـ هـذاـ العـقدـ كـليـاـ أوـ جـزـئـياـ .

### البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكـامـ قـانـونـ تنـظـيمـ الـتـعـاـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ رقمـ (١٨٢)ـ لـسـنةـ ٢٠١٨ـ وـلـأـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ وكـذـاـ أـحـكـامـ الـقـانـونـ الـمـدـنـيـ الـمـصـرـيـ الصـادـرـ بالـقـانـونـ (١٣١)ـ لـسـنةـ ١٩٤٨ـ فـيـماـ لـمـ يـرـدـ بـهـ نـصـ خـاصـ .

### البند التاسع عشر

للـطـرـفـ الـأـوـلـ الـحـقـ فيـ تعـديـلـ كـمـيـاتـ أوـ حـجمـ الـعـقدـ بـالـزيـادـةـ أوـ النـقـصـ بـمـاـ لـايـجاـوزـ (٢٥%)ـ بـالـنـسـبـةـ لـكـلـ بـنـدـ الشـرـوطـ وـالـأـسـعـارـ دـوـنـ أـنـ يـكـوـنـ لـلـطـرـفـ الـأـوـلـ الـحـقـ فيـ الـمـطـالـبـ بـأـيـ تعـويـضـ عـنـ ذـكـ ،ـ وـيـجـبـ فيـ جـمـيعـ حـالـاتـ تعـديـلـ الـعـقدـ الحصولـ عـلـيـ موـافـقـةـ السـلـطـةـ الـمـخـتـصـةـ وـوـجـودـ إـلـتـعـامـ الـمـالـيـ الـلـازـمـ وـأـنـ يـصـدـرـ التعـديـلـ خـلـالـ فـتـرـةـ سـرـيـانـ الـعـقدـ ،ـ وـأـنـ تعـدـلـ مـدـةـ الـعـقدـ الـأـصـلـيـ إـذـاـ طـلـبـ الـأـمـرـ ذـكـ بـالـقـدـرـ الـذـيـ يـتـنـاسـبـ وـحـجمـ الـزـيـادـةـ أوـ النـقـصـ .

### البند العشرون

تخـصـمـ الضـرـائـبـ وـالـرسـومـ وـالـدـمـغـاتـ المـقـرـرـةـ قـانـونـاـ وـالـمـسـتـحـقـةـ عـلـيـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ عـنـ هـذـاـ العـقدـ قـبـلـ الـقـيـامـ بـعـمـلـيـةـ الدـفـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ الصـادـرـ لـهـ ،ـ مـاـ لـمـ يـقـدـمـ مـاـ يـفـيدـ سـدـادـهـ ،ـ وـدـوـنـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ الـحـقـ فيـ الرـجـوعـ بـمـاـ سـدـدهـ عـلـيـ الـطـرـفـ الـأـوـلـ .

ويـلتـزـمـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ بـسـدـادـ الـضـرـيـبةـ عـلـيـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ طـبـقاـ لـأـحـكـامـ قـانـونـ الـضـرـيـبةـ عـلـيـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رـقـمـ (٦٧)ـ لـسـنةـ ٢٠١٦ـ مـ " .

الدكتور علي سمعان



### البند الحادى والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوذا هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### البند الرابع والعشرون

يجتثظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الاسمنت - البتumen - ومن - السولار ) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

### البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

#### الطرف الثاني

المكتب الهندسي للمقاولات العمومية

التوقيع ( خالد محمد عبد السميع )

خالد محمد عبد السميع مهران

موكل عن الشركة

#### الطرف الأول

الم الهيئة العامة للطرق والكبارى

التوقيع ( حسام الدين مصطفى )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

